

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
هيئة الاشراف على الانتخابات

إعلان رقم ١

إلى جميع وسائل الإعلام الخاصة المرئية والمسموعة والمقروءة الراغبة في المشاركة في الإعلان
والدعاية الانتخابيين المدفوعة الأجر

تنفيذاً لأحكام المادة ٧١ من قانون إنتخاب أعضاء مجلس النواب رقم ٤٤ تاريخ ١٧/٦/٢٠١٧، تدعو هيئة الإشراف على الإنتخابات جميع وسائل الإعلام الخاصة المرئية والمسموعة والمقروءة الراغبة في المشاركة في الإعلان والدعاية الانتخابيين المدفوعة الأجر ضمن الشروط والموجبات المحددة في قانون الإنتخاب، أن تتقدم من هيئة الإشراف على الإنتخابات خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ هذا الإعلان وأن ترفق بتصريحها بياناً يتضمن لائحة أسعارها والمساحات التي ترغب في تخصيصها للإعلان والدعاية الانتخابيين وفقاً للنموذج التي يمكن الحصول عليه من مقر الهيئة الكائن في الطابق الثامن من مبنى أريسكو في منطقة الصنائع.

علماً بأن الفقرة الثالثة من المادة ٧١ المذكورة، تمنع على وسائل الإعلام التي لم تتقدم بتصريحها المذكور ضمن المهلة المحددة، القيام بأي نشاط إعلاني أو دعائي يتعلق بالإنتخابات وذلك خلال كامل فترة الحملة الانتخابية التي تبدأ من تاريخ فتح باب الترشيح وتنتهي مع إقفال صناديق الإقتراع.

بيروت في ٢٥/١/٢٠٢٢
رئيس هيئة الإشراف على الإنتخابات

عبد الملك

القاضي نديم عبد الملك



عبد الملك